

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2020 / 12 / 15

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 1

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2020/12/21 لإستكمال المستندات المنصوص عليها
في المادة (12) من قانون اعادة التنظيم والافلاس من المدعية.

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2020 / 12 / 21

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 3

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2020/12/27 للإطلاع على الاوراق المقدمة وإصدار القرار بشأن طلب افتتاح اجراءات الافلاس.

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2020 / 12 / 27

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 4

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/12/29 لتبين المدعية نوع الطلب بوضوح ما
إذا كان افلاس تصفية او افلاس اعادة تنظيم.

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2020 / 12 / 29

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 5

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/01/04 لتبين المدعية نوع الطلب بوضوح ما
إذا كان افلاس تصفية او افلاس اعادة تنظيم

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 01 / 04

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 6

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/01/05 لتبين المدعية نوع الطلب المقدم وما
إذا كان افلاس تصفية ام افلاس اعادة تنظيم وذلك كآخر اجل لبيان ذلك

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 01 / 05

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 7

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/1/10 لإصدار القرار بشأن الطلب المقدم

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 01 / 10

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 8

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/01/12 لإستكمال المستندات والبيانات
المطلوبة.

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 01 / 12

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 9

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/02/08 لاستكمال المستندات المطلوبه من المدعيه مع ارجاء اصدار القرار بشأن طلب افتتاح اجراءات الافلاس لحين استكمال المستندات

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 02 / 08

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 10

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/2/14 لإصدار القرار بشأن افتتاح اجراءات الافلاس. بشأن طلب المدعية افتتاح اجراءات الافلاس

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 02 / 14

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 11

رقم الطعن:

حكم

. عملا بنص المادة (34) القانون المشار اليه تعين المحكمة الاستاذ فكري محمد ابو شرخ امينا مؤقتا للتفليسة وذلك للتحقق من حالة المدعية (المدينة) المالية واسباب اضطرابها و المديونيات المترصدة عليها لصالح المدعى عليهم و غيرهم من الدائنين بعد حصرهم وحصر الاصول وذلك كله للوقوف على مدى تعثر المدعية في سداد مديونياتها ومدى قدرتها على مواجهة تلك المديونيات وسدادها في حال السير في اجراءات اعادة التنظيم ام ان خيار التصفية هو الارجح بالنظر الى التقارير المالية الخاصة بها والمستندات التي سيطلع عليها، ولأمين التفليسة المؤقت الحق بالاجتماع بالخصوم لسماع اقوالهم و اقوال شهودهم دون حلف يمين و الانتقال لمقر المدعية

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 02 / 14

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 12

رقم الطعن:

والمدعى عليهم ولأي جهة أخرى حكومية او غير حكومية يرى ضرورة الانتقال اليها للحصول على ما لديهم من معلومات تفيد في اعداد تقريره المؤقت وتكلف المدعية بسداد الامانة البالغة مبلغ وقدره 800 دينار خلال ثلاثة ايام من تاريخه ولمخاطبة امين التفليسة المؤقت بمباشرة المأمورية فور سداد الامانة وعلى ان يودع التقرير بصفة مستعجلة بموعد اقصاه 2021/2/28.

ويصرح لوكيلة المدعية بنسخة من محضر الجلسة السابقة بناء على طلبها

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 02 / 28

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 13

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/03/02 وتكليف مشرف المحاكم المختص
بإصدار رصيد الدفع ليتسنى للمدعية السداد

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 03 / 02

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 14

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/03/15 لمخاطبة امين التفليسة المؤقت بمباشرة
المأمورية وسرعة ايداع التقرير ويستعجل

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 03 / 15

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 15

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/03/23 للتنبيه على امين التفليسة المؤقت

بسرعة ايداع التقرير

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 03 / 23

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 16

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/03/30 لاستعجال التقرير من أمين التفليسة
المؤقت

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 03 / 30

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 17

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/04/06 لاستعجال التقرير من أمين التفليسة المؤقت مع التنبيه عليه بمباشرة الأمورية بعد تقديم استمارة عدم وجود تعارض مصالح

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 04 / 06

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 18

رقم الطعن:

القرار

التأجيل لجلسة 2021/04/12 تكليف الأمين المؤقت بالحضور أمام المحكمة وذلك
مناقشته بالتقرير المقدم ويعلن الأمين بنسخة من محضر جلسة اليوم

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 04 / 12

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 19

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/04/13 لاعلان الامين المؤقت وتكليفه بالحضور للجلسة المحدده للمناقشة في بعض جوانب التقرير المقدم من قبله والمتعلقة بحساب الديون وتاريخ استحقاقها وتاريخ اخر سداد وما يفيد عجز المدعية عن السداد ان وجد

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 04 / 13

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 20

رقم الطعن:

بسؤال الحاضره عن عما اذا كانت ديون الدائنين المحتسبة ضمن تقرير امين التفليسة هي ديون حالة من عدمها وكذلك الامر بالنسبة للمدينين وتاريخ اخر سداد وما اذا كان اي من الدائنين دائنا مضمون من عدمه .

فافادت الحاضره بان اجال كافة الديون قد استحققت كما ان جميع ديون المدينين والبالغة تقريبا 8 الاف دينار مستحقة ايضا وان اخر سداد تم من المدعية كان في عام 2019 وحسب علمها لا توجد اي ملفات تنفيذ ضد المدعية حتى تاريخه لكون التعامل بينها وبين المدعى عليهم الدائنين كان مبني على الثقة وانه لا يوجد من الدائنين دائن مضمون ولكن توجد سيارتين اقساط للجهد الممولة (شركة تسهيلات البحرين حسبما تذكر) .
وعليه وفي ضوء البيانات المقدمة من الحاضرة عن المدعية تقرر المحكمة

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 04 / 13

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 21

رقم الطعن:

القرار

. العدول عن قرار استجواب امين التفليسة المؤقت والتأجيل لجلسة 2021/4/19
للاطلاع واصدار القرار بشأن طلب افتتاح اجراءات الافلاس

Created in Master PDF Editor

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 04 / 19

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 22

رقم الطعن:

القرار

. قررت المحكمة الموافقة مؤقتا على افتتاح إجراءات الإفلاس (تصفية) بالنسبة للمدعية وفروعها الأربعة وإضافة المصاريف إلى جانب التفليسة ويعلن الخصوم بقرار افتتاح الإجراءات والتأجيل لجلسة 2021/4/25 لسماع رأي الدائنين بشأن القرار المتخذ ولتقديم اعتراضاتهم ممن لديه اعتراض وذلك بالشكل المقرر ولترشيح أميننا للتصفية من قبلهم.

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 04 / 25

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 23

رقم الطعن:

Created in Master PDF Editor

مملكة البحرين
وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
إدارة المحاكم

رقم الدعوى: 02/2020/17408/9

التاريخ: 2021 / 04 / 25

رقم الاستئناف:

رقم الصفحة: 24

رقم الطعن:

القرار

تقرر المحكمة التأجيل لجلسة 2021/05/04 لتكليف قلم الكتاب باعلان المدعى عليهم المشار اليهم اعلاه بقرار افتتاح اجراءات الافلاس (تصفية) مبدئيا لسماع رايهم بشأن القرار ولترشيح امين للتصفية من قبلهم

صدر الحكم التالي
في الدعوى رقم 02/2020/17408/9

المدعية: شركة اس تي فرانشايز ذ.م.م

وكيلة المدعية المحامية/ نسرين جاسم ناصر الرقم الشخصي
العنوان: مبنى 283 شقة 101 طريق 1703 مجمع 317 المنامة.

ضد

المدعى عليهم:

1. شركة ماستر بيكر للتجارة ذ.م.م

2. الشركة المتقدمة لحلول المخابز ذ.م.م

3. محمد علي زينل عبدالله ش.م.ب مقفلة مازا

4. فاين فودز

5. الحديث للمواد الغذائية الخام

6. شركة بيك مارت ذ.م.م

7. شركة ترانز بنينسيولا هولدنجز ش.م.ب مقفلة

8. شركة محامص ومطاحن البحرين الحديثة

9. شركة بيك ميت ذ.م.م

10. اوول فود للمواد الغذائية

11. الجزيرة سوپرماركت س.م.ب

12. عوالى للقرطاسية ذ.م.م

13. شركة بوابة عبدالرزاق للتجارة ذ.م.م

14. شركة ترانس العربية للتجارة العالمية ذ.م.م

15. مصانع احمدي ش.م.ب مقفلة

16. شركة العلب الحاره للتجارة ذ.م.م

17. شركة الدعيسي القاىضة ش.م.ب مقفلة

18. يونيفرسال انتربرايسز

وكيلها المحامي: عادل عبدالله المتروك

19. شركة بيس انترجرو تريدينج ذ.م.م

20. مصنع الورق الوطني

21. سولتيك تضامن بحرينية لاصحابها ميراج مبارك وشريكها

22. شركة فيرمينكس ذ.م.م

23. خميس ميديا

24. مور ستيفينز

25. هاي توب لمقاولات البناء

26. شركة فودز انلمتد ذ.م.م

27. مفتاح المعلومات التكنولوجية ذ.م.م

28. مجموعة ترافكو ش.م.ب

29. شركة الشرق الأوسط لصاحبها - ابراهيم خميس احمد

30. بيت التمويل الوطني ش.م.ب

بعد الاطلاع على الأوراق،

وحيث أن وقائع الدعوى - على نحو ما يتبين من أوراقها ومستنداتها- تتحصل في أن المدعية أقامتها بوكيلة عنها (محامية) بموجب لائحة قيدت إلكترونياً بتاريخ 2020/12/9 مسددة الرسم طالبة في ختامها وقبل الفصل في الموضوع بنذب أمين تفضيلة مؤقت لبيان مدى اضطراب أوضاعها المالية وأسباب توقفها عن سداد ديونها التجارية وقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع الموافقة على افتتاح إجراءات الإفلاس وإشهار إفلاسها مع إضافة المصاريف إلى جانب التفضيلة.

وذلك على سند من القول أنها شركة تجارية ذات مسؤولية محدودة تأسست وتم تسجيلها في 2015/6/22 وقيدت برقم سجل تجاري "94086" وقد مارست أنشطتها في تقديم وجبات الطعام وخدمات الأطعمة والمشروبات وتجارة بيع المواد الغذائية والمشروبات وذلك من خلال أربعة فروع لها

هي أس تي فرانشايز البحرين ذ.م.م برقمي سجل "1-94086" و"2-94086" وشركة تروفا خبز وشوكولاته ذ.م.م برقمي سجل "3-94086" و"94086" إلا أنه ونظراً للأزمة المالية التي ألمت بها بعد فتح فروعها الأربعة واضطراب أوضاعها المالية فقد توقفت عن سداد ديونها بعد تراكمها عليها وزيادة مصاريفها عن دخلها بمراحل وهو ما تبينه تقاريرها المالية وخسارتها لكامل رأسمالها على الرغم من قيام الشركاء فيها بضخ أموال في محاولة لاستمرار نشاطها وذلك دون جدوى ولا يوجد لها أي مدينين بل هي مدينة للدائنين المختصين في الدعوى، ولم يعد لديها أي مصادر أخرى للدخل إذ أنها لا تملك أية عقارات أو أراضي مؤجرة ليتسنى لها سداد ديونها، الأمر الذي حدا بها إلى التقدم بلائحة دعواها بغية القضاء لها بما ورد بها من طلبات.

وقدمت تدليلاً لدعواها صور ضوئية للمستندات التالية:

- 1- تقريرين ماليين للعامين 2017 و2018 محررين بلغة أجنبية مع الترجمة.
- 2- مستخرج السجل التجاري للفرع الأول لها ومبين في ختامه أسماء الفروع الأربعة والمبين نم حالة الطلب لها أنها ملغاة قانوناً.
- 3- سند الوكالة الموقع من الشريكين فيها لوكيلتها لتمثلها في الدعوى.

حيث اطلعت المحكمة على المستندات المقدمة وألمت بها.

وقد كلفت المحكمة المدعية الحاضر بوكيلة عنها باستكمال المستندات الناقصة وفق نص المادة (12) من قانون إعادة التنظيم والإفلاس، كما كلفت المدعية تحديد نوع طلب الإفلاس المطلوب افتتاحه بشكل واضح، وعليه تقدمت المدعية بواسطة وكيلتها بثلاث مذكرات عنونت إحداها بعبارة "لائحة معدلة" كررت تقديمها وطلبت بجلسة 2021/2/8 إخراج المدعى عليها السابعة "شركة ترانز بنينسيولا هولدنجز ش.م.ب مقلعة" من الدعوى للخطأ في اختصاصها إذ أنها ليست طرفاً في الدعوى، وأوضحت في مذكراتها أسباب ترددي أوضاعها المالية وصممت في الختام على طلب نذب أمين مؤقت وفي الموضوع الحكم بإشهار إفلاسها مع إضافة المصاريف على عاتق التفليسة، وأرفقت بمذكراتها صور ضوئية لكل من: 1- كشوف بأسماء العاملين لديها لدى فروعها المختلفة والمسدد من مستحقاتهم والمتبقي منها محررة بلغة أجنبية مع الترجمة. 2- قائمة مؤرخة في 2019/8/31 بأسماء الموردين ومستحقاتهم محررة بلغة أجنبية مع الترجمة. 3- إفادة صادرة من وكيلتها بشأن بيانات الأموال الخاصة بها مبين بها أنها تمتلك حسابين بنكيين لدى البنك الأهلي المتحد وسيارة نقل واحدة / شاحنة مبردة مسجلة برقم لوحة 311629 موديل 2017 أقساط لصالح بيت التمويل الوطني. 4- شهادة ملكية المركبة سالفة الذكر مسجلة باسم بيت التمويل الوطني ومشار في بند كريقة الدفع بأنها أقساط (لا تحول ملكيتها إلا بعد سداد الأقساط) وبطاقة تأمين المركبة. 5- كشف المستحقات الخارجية حتى نوفمبر 2019 محررة بلغة أجنبية

مع الترجمة. 6- قرار الجمعية العمومية لها بالموافقة على رفع دعوى الإفلاس وتفويض وكيلتها برفعها عنها مذيل بتوقيعين منسوبين للشركين فيها.

وعليه قررت المحكمة بجلسة 2021/2/14 بتعيين أمين نفليسة مؤقت للتحقق من حالة المدعية المدينة ومدى تعثرها وأسباب ذلك التعثر أي خيار الإفلاس (إعادة تنظيم أو تصفية) ممكناً بالنظر لأوضاعها المالية... إلى آخر ما ورد بمنطوق ذلك القرار الذي تحيل إليه المحكمة منعاً من التكرار.

ونفاذاً لذلك باشر الأمين المؤقت للأمورية وأودع تقريره الذي خلص فيه إلى أن جميع فروع المدعية غير نشطة وملغاة قانوناً وأنه لا يوجد مقر تجاري لأي من فروعها لتمارس نشاطها من خلاله نتيجة تراكم مستحقات الإيجارات واضطرار الشركة لترك مقراتها، وأنه من واقع الكشوفات البنكية فإنه لا توجد عوائد مالية متحققة للشركة منذ نوفمبر 2019 نظراً لعدم ممارستها لأي نشاط تجاري بسبب حالتها القانونية ولعدم توفر مقر لها مع عدم قدرة الشركاء على توفير استثمار لها في ظل حالة السوق وليست هناك عوائد متوقعة في المستقبل، وقد توقف نشاط الشركة في الربع الأخير من عام 2019 ومنذ ذلك الوقت تراكت الديون والمستحقات المالية للغير والتي عجزت الشركة عن سدادها، كما وأنها ونتيجة لإخلاء مقراتها فقد تكبدت خسائر كبيرة في أصولها نتيجة لارتباط تلك الأصول بمقر نشاطاتها، وأن التقدير الإجمالي لأصول النفليسة (من نقد في الحسابات وذمم تجارية مدينة وأصول ثابتة كالسيارة والأثاث والمفروشات) هو مبلغ -/20362 دينار ولم يتمكن الأمين المؤقت من المصادقة على صحة الأرصدة الخاصة بالذمم المدينة لعدم التمكن من المعاينة الميدانية للأثاث والمفروشات وأن الديون المتراكمة على المدعية هي ديون للموردين والدائنين الآخرين حيث بلغ إجماليها مبلغ وقدره 86133.822 دينار (منه مبلغ -/12648 دينار رواتب العمال والموظفين)، وما زال حصر باقي الديون مستمر، وانتهى في ختام تقريره إلى أن تشغيل الشركة سيحتاج لرأسمال كبير غير متوفر فإنه لا جدوى اقتصادية من إعادة التنظيم وأن خيار التصفية هو الأرجح.

وكانت المحكمة قد قررت استيضاح بعض النقاط من الخبير إلا أنها عدلت عن القرار بعد استيضاحها من الحاضرة عن المدعية وأخصها ما يتعلق بمدى كون الديون المحتسبة حالياً هي عن مديونيات حالة أم أن منها ديون لم تحل مواعيد استحقاقها بعد، وأنه لا يوجد من بين الدائنين أي دائن مضمون، وأكدت على أن نوع طلب الإفلاس المطلوب افتتاحه بالنسبة للشركة بفروعها هو إفلاس/تصفية.

وعليه قررت المحكمة بجلسة اليوم إصدار القرار في الدعوى على نحو ما سيلبي من أسباب.

حيث أنه وعن طلب افتتاح إجراءات إعادة التنظيم،

فلما كان قانون إعادة التنظيم والإفلاس رقم 22 لسنة 2018 قد حدد في المواد (6) و(7) و(12) منه حالات رفع دعوى الإفلاس وما يجب على المحكمة التحقق منه قبل قبول افتتاح الإجراءات والبيانات

اللازم تقديمها من المدعي عند التقدم بلائحته، ولما كان النص في المادة (7/أ) من القانون المذكور قد نص على أنه: "على المحكمة قبل الموافقة على افتتاح إجراءات الإفلاس بناءً على دعوى مقدّمة من المدين التَّحَقُّق من الآتي: 1- أن المدين أحد الأشخاص الخاضعين لإجراءات الإفلاس وفقاً لأحكام هذا القانون. 2- أن المدين مخوّل قانوناً برفع الدعوى أو حصل على إذن بذلك إذا كان مقدّم الدعوى ممثلاً للمدين. 3- أن المدين عاجز أو سيكون عاجزاً عن سداد ديونه، أو أن قيمة التزاماته المالية تتجاوز قيمة أصوله، وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من المادة (6) من هذا القانون. 4- أن لائحة الدعوى قد استوفت المتطلبات المنصوص عليها في المادة (12) من هذا القانون..."

وكان النص في المادة (34/أ + ب) من ذات القانون قد جاء بأنه: "أ- يجوز للمحكمة أن تعيّن أمين تَفْلِيْسَة مؤقت قبل البتّ في طلب افتتاح إجراءات الإفلاس للتَّحَقُّق من حالة المدين المالية وأسباب اضطرابها، إذا لم تطمئن بقدر كافٍ لصحة البيانات والمعلومات المقدّمة إليها، كما يجوز أن تكلفه بمهمة المحافظة على أصول التَفْلِيْسَة وإدارة أعمال المدين أو الإشراف عليها مؤقت. ب- على أمين التَفْلِيْسَة المؤقت توفير المعلومات عن أعمال المدين وحالته المالية للمحكمة والدائنين، والتي تكون ذات صلة بتكوين الرأي حول افتتاح الإجراءات."

وترتيباً على ما تقدم وأخذاً به، فلما كانت المدعية قد تقدمت بلائحة دعوها طالبة افتتاح إجراءات الإفلاس (تصفية) بالنسبة لها ولفروعها، وكان الثابت من مستخرج السجل التجاري للمدعية أنها شركة تجارية لم ينتهي وجودها القانوني بعد مما تكون معه إحدى الخاضعين لقانون إعادة التنظيم والإفلاس وكان الثابت من مطالعة التقريرين الماليين الخاصين بها وإقرار البيانات المالية المقدم من وكيلتها نيابة عنها وكشوف الحسابات البنكية الخاصة بها وبيانات الدائنين والعاملين لديها أنها قد مرت بصعوبات مالية وعجزت عن سداد ديونها في مواعيد استحقاقها، وهو ذاته ما أكده أمين التفليسة المؤقت المنتدب والذي تطمئن المحكمة لتقريره فيما يتعلق بكون قيمة مديونيات المدعية الحالية البالغة تقريباً نحو 86133.822 دينار تفوق بكثير قيمة أصولها البالغة تقريباً مبلغ -/20362 دينار، وكانت المذكورة قد استوفت البيانات والمستندات المطلوبة عدا التقرير المالي لعام 2019 و2020 والذين استعيض عنهما بما اطلع عليه الأمين المؤقت من مستندات وما انتهى إليه من نتائج مستخلصة من دراسة البيانات المالية المقدمة إليه، الأمر الذي تكون معه دعوى المدعية قد استوفت شروطها وهو ما تنتهي معه المحكمة للموافقة على افتتاح إجراءات الإفلاس (التصفية) بالنسبة للمدعية وفروعها الأربعة وذلك على نحو ما سيرد بالقرار أدناه.

وحيث انه عن طلب المدعية إخراج المدعية إخراج المدعى عليها السابعة " شركة ترانز بنينسيولا هولدنجز ش.م.ب مقللة" من الدعوى لقيامها خطأ باختصاصها كونها لم تعد من الدائنين، ولما كانت

إجراءات حصر الدائنين وتحقيق الديون لم تتم بعد، لذا يرجى البت في هذا الطلب لحين انتهاء أمين التصفية من تحقيق الديون وحصر الدائنين.

وحيث أنه عن المصاريف، فتضاف إلى جانب التفليسة.

فلهذه الأسباب

قررت المحكمة الموافقة مؤقتاً على افتتاح إجراءات الإفلاس (تصفية) بالنسبة للمدعية وفروعها الأربعة وإضافة المصاريف إلى جانب التفليسة ويعلن الخصوم بقرار افتتاح الإجراءات والتأجيل لجلسة 2021/4/25 لسماع رأي الدائنين بشأن القرار المتخذ ولتقديم اعتراضاتهم ممن لديه اعتراض وذلك بالشكل المقرر ولترشيح أميناً للتصفية من قبلهم.

- رسوم الدعوى البالغة -/42 دينار مسددة بالكامل من المدعية.